



2016/هـ

الرقم : و.ص / ع . م . ص . خ /

Ref. : .....

التاريخ : 12 / جمادى الاول / 1437هـ

Date : .....

التوافق : 2016/02/21 م

( تعميمه 3 / 2016 )

### إلى جميع المؤسسات الصحية العاملة في مجال الأعمال الملازمة لمهنة الطب

تلاحظ لدينا قيام بعض المؤسسات الصحية الخاصة الملازمة لمهنة الطب القيام بمعاينة المرضى وعلاجهم دون وجود تحويل من طبيب ممارس داخل السلطنة . عليه نود من جميع العاملين في مجال المهن الملازمة للطب التقيد بما يلي:

#### العلاج الطبيعي:

- لا يجوز للمرخص له بمزاولة العلاج الطبيعي ان يقوم بعمله إلا بناء على وصفة طبية مكتوبة من طبيب مرخص له بمزاولة مهنة الطب البشري ، ويعين عليه أن يحتفظ بالوصفة وأن يقيدتها في سجل خاص يتضمن اسم المريض ونوع العلاج وتاريخه .
- ان يضع برنامج العلاج الطبيعي وفق الوصفة ، وان يدوام الاتصال بالطبيب المعالج لتبادل الرأي في استمرار العلاج واعلام الطبيب في حالة ظهور اعراض جديدة او لم يتم تحسن المريض.
- لا يجوز للمرخص له بمزاولة العلاج الطبيعي إيواء المرضى في مركزه أو تشخيصي حالات ، او اعطاء وصفات طبية ، أو طلب فحوص معملية أو اشعاعية ؟ أو غيرها ، أو علاج المرضى بالأشعة السينية سواء السطحية أو العميقة ، أو إجراء أى عملية ، أو مواد طبية أو غيرها مما لا يلزم في مزاولة العلاج الطبيعي .
- ان يكون ممارس مهنة العلاج الطبيعي لديه خبرة في الاسعافات الأولية ومستلزمات الاسعافات الأولية للحالات الطارئة

#### فنى السمعيات :

- لا يجوز للمرخص له بمزاولة مهنة فنى السمعيات الا بناء على وصفة طبية مكتوبة من طبيب مرخص له بمزاولة مهنة الطب البشري ويتعين عليه يحتفظ بالوصفة وأن يقيدتها في سجل خاص يتضمن أسم المريض ونوع السماعة .

#### فنى بصريات:

- لا يجوز للمرخص له بمزاولة مهنة فنى البصريات الا بناء على وصفة طبية مكتوبة من طبيب مرخص له بمزاولة مهنة الطب البشري ويتعين عليه يحتفظ بالوصفة وأن يقيدتها في سجل خاص يتضمن أسم المريض ونوع السماعة .
- يستثنى من ذلك محلات النظارات التي يوجد لديها جهاز قياس البصر فيه امكانية تشخيص الشبكية وضغط العين .

و  
و

الدكتور/ مازن بن جواد الخابوري

مدير عام المديرية العامة للمؤسسات الصحية الخاصة



نسخه :

- سعادة الدكتور مستشار الشؤون الصحية  
- الملف